4472 - حدثنا فهد قال ثنا حيوة بن شريح قال ثنا بقية هو بن الوليد عن الزبيدي عن الزهري عن عبيد ا بن عبد ا أن شبل بن خليد المزني أخبره أن عبد ا بن مالك الأوسي أخبره أن رسول ا A قال Y الوليدة إذا زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير والضفير الحبل